



هذه مسائل متفرقة
من كلام الشيخ برهان
العرب وغيره وأحاديث



4

منها لا كرم والمقام الا فم محمد

قد صفة الى الرقيق القصر

الى محمد

5

الله

6

7

8

هذه مسائل مستقيمة في كل من الشئ برهان البرهان وغيره واحاديث

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وقل لله على سيدنا محمد وآله
فايده قال صاحب التبيين وسلمع احنا ساختلف قال الخ
بحي البرهان الموفق رحمه الله هي مختلف لاختلف هكذا صطناه والتقييد
بجانب الاقاييد فيه فان الجناس لا يكون الاختلف قال سبحانه هان البرهان

الغزالي رحمه الله ما يعني به هل يريد اختلاطا يمنع التمايز باختلاط الماي
بالماء مع التمايز باختلاط العلك بالعلك او لم من ذلك فان اراد الاول
فلا يستقيم لانه قد مثل بالمر يشرب وهو متمايز وان اراد الثاني فلا يستقيم
لانه مثل ايضا بالليل والعالية وهو غير متمايز وان اراد اعم من ذلك
فلا فايده في قوله مختلف لان قوله في الاول وملمع يدل على ذلك واما

قوله رحمه الله مختلف لاقايده فيه لان الجناس لا يكون الا مختلف قلنا لا

نسلم ان معنى قوله مختلف اي غير منطبق لقوله يقال انتم لفي قول مختلف
اي غير منطبق ولهذا القيد فايده لان المركب من اجناس قد تكون
غير منطبق كالعالية والندو الثوب المصبوع وقد يكون منطبقا

مثل رطب وقطن سداه ابرسيم وفيه خلاف الصحيح حوازي السلم فيقول
مختلف احراز من هذا وهذا عطف هذه المسألة بربوط رطب الذي

سداه ابرسيم وذلك على انه احتررا ولا عبرة وهكذا اعاده المصنفين

محترزون بقيد عن شئ ثم يذكرا بدرون بعد حل ذلك الشئ والله اعلم

سان
النبيل الميراث

ركعنا الطواف للشافعي في وجوبها قولان الاصح انها لا تجب
 واختلف اصحابه في محلها ف قيل هما في الطواف الواجب واما
 المستون فلا يجب قول واحد او قيل القولان في الجمع وهو الصحيح
 وقال ابو حنيفة هما واجبتان وعند مالك ثلثة احوال احدها
 انها ما نبع للطواف ان يكره احباً من راحية او شره لجنب فغير
 واجبه مثل السائر ايتها واجبه بكل حال الثالث انها سنة بكل حال
 والاحلاف عندنا انها ليست من اركان الطواف ولا من اركان
 الحج وفايده الواجب انه لو مات قبل ادائها وجب في تركه دم
فا ب رة نقلت من خط قاضي القضاة عماد الدين القويوني
 رحمه الله تعالى فسرع اذا قال لعبد ان يعتك فانك حر فبانه
 بشرط من خيار المجلس فان قلنا بعساة هذا البيع ابتداء
 الشرط فلا يخفى انه لا يعتق وان قلنا بصحة وعصح الشرط
 وكذلك لزوال الملك لمجرد البيع واسمها العتق بدون الملك
 ولا يخرج على الخلاف في مقارنة الشروط او ترتيبه عليه
 لان مقارنة العتق لزوال الملك مستتم ايضا كما منشاغ ترتيبه
 على زواله فهو لقوله ان طلقته فانك طالق لغرض المدخول بها ولذا
 للمدخول بها بطريق الخلع لا منشاغ مقارنة الطلاق لزوال الزكاح

بالبيعون الا انه يشترط كل الفرق من ما نحن فيه ومن ما اذا قال
للرجعي انت طالق مع اخر عدتك حيث جرى فيه القولان
على ما نقله الفقهاء ولم يجربا فيما نحن فيه وان قلنا في مثل
تعليق العتق بالبيع ثم بيع بشرط نفى الخيار بان السرطايغو
ويصح البيع مع ثبوت الخيار عتق العبد لوجود الشرط
في حال لو انشأ العتق فيه لسقط هكذا اطلقوه وكان الواجب
ان يخرج على اقوال الملك فانا اذا قلنا يسقط الملك بنفس
العقد لا المشتري استلزم تنفيذ العتق فيه بتقدير الفسخ
فسله لسقوط الملك العتق لا البيع فينتفع العتق في ملكه ولم
يصدر عن البيع فيصح بعد البيع بنفس البيع يستحيل ان يكون
فسخا لنفسه او سببا له ولا يقال بان التعليق المتقدم
تعليق للفسخ معر لانا نقول الفسخ لا يصح تعليقه فان قبل
قد يصح ضمنا تعليقه ما لا يقبل التعليق صرحا وقصدا كما
قبل مسئلة في تعليق عتق المكاتب بدخول الارامثلا فانه يصح
ويكون في الحقيقة تعليقا لابي ابراهيم عن الجوزم وكذا في تعليق طالق
واحد من نسائه اذا اسلم على الثمن من العدد الشرعي فانه يصح
ويكون تعليقا لاختيارها مع انه لو صح بتعليق الاختيار لم يصح

قلنا الفرق ان التعليق الضمني في هاسر الملتصق وجد بعد الملك
 للمعلق فنقد وهو فيما نحن فيه وجد قبله اذ لا ملك الفصح قبل
 العقد وعندنا ان من لا يملك شيئاً لا يملك تعليقه وظهر ان القول
 بحقوق المعلق عتق على سبيل الصورة المذكورة اولاً انما يتجوز اذا
 قلنا لا ينتقل الملك عن البائع الى المشتري بل لا بعد انقضاء
 الخيار والله اعلم **والعوالي في الوسيط فرع** اذا بيع
 الجلد طمطر طاهر وباطنه وحار سم الا في قول قديم مستند موافق
 ملك **والعوالي** الاستثنا من الجبل المتقدم لا من جوار البيع
 فانه ليس للمشافي قول قديم في ذلك وقوله مستند موافق مالك
 كالف الا صوب ان يقول مستند الحديث كما هو مذهب مالك
 لان مجرد موافقه لا تصلح مستنداً والله اعلم **والعوالي**
 في دار الوجه من مبتدئ السطح الجبل الى منتهى ما يقبل من الدفنة
 الطول ومن الاذن على الاذن في العرض **والعوالي** في هذا الحد
 عليه الواحد من وجهين احدهما ان لا يحلوا اما ان يغيبوا دخول
 الغاي في المعيا او لا فان افاقت لزوم دخول الاثنين في العرض
 الوجه وايضا بد اختلفت خلافا للرهري في ان لم يغيب لزوم عدم دخول
 المنتهى مقابل الدفنة في طول الوجه وهو داخل فيه وثانيهما

ان هذه العباده صالحة لارادته ظاهر ما بين هذه النهايات
المذكوره وباطنها مع ان باطنها لدخل الصف والتم غير مراد فيهما
ايها والله اعلم **قال** في التيمم وان سجد في وقت المسح او في
انقضاء المسح ان قبل السجده في المبتدأ يلزمه السجده في
الانتهاء فاما في الجمع فاجاب لا فتم يلزم من السجده في المبتدأ
السجده في الانتهاء ولا العكس مع انه يمكن حمل كلامه في قوله ولو سجد
في وقت المسح اي سجد ان مسح في الحضر او في السفر والله اعلم **قال**
تلخيص حديث القلتين وما ذكر فيه من الاختلاف

عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنهم **قال** سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الما وما سوب من الدواب
والسباع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الما
فلمس لم يحمل الخبث رواه **قال** في سننهما وهو لفظ **د**
والخجج ابو بكر بن خنيم وصاحبه ابو حاتم البستي في صحيحهما
والحاكم في المستدرک ولفظه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الما يكون بادى الفلاة وما سوب من السباع والدواب فقال
اذا كان الما فلمس لم يحمله شي **قال** الحاكم على شرطهما وتركاه
للخلاف فيه واخرج ابو داود والترمذي من حديث عبيد الله

عن عبد الله بن عمر عن ابي عبد الله رضي الله عنه نحوه ولفظ ابو داود
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان المأفك من
 بحسن ولفظ تبحر واية الاول واخرجه الحاكم ايضا في
 المستدرک لكن لفظه اذا بلغ المأفك او ثلثا لم يحتمل شي واخرجهما
 حدث عبد الله واحمد بن عبد الله بن عبد الله عن ابي عبد الله رضي الله عنهما
 ابو عبد الله بن مطر في سنة والحافظ ضياء الدين المقدسي في الاحاد
 المختارة له ما ليس في الصحيحين وصحهما ايضا الدارقطني في المصنف
 والطحاوي وغيرهم بذلك كله صحيح الحديث واعرض عليه بن
 الاول الذي اشار اليه للاكم في حديث عبد الله بن عبد الله رضي الله عنهما
 عن ابيه وللحفظ الاصل في رواه الامام ابو بكر عبد الله بن الزبير
 الحميدي وعلي بن مسلم الطوسي ومحمد بن عثمان بن كرامه وابو مسعود
 احمد بن الفرات الرازي وعلي بن شعيب ومحمد بن عثمان بن ارق
 وبعث بن اكرم والحميد بن علي بن الاسود واحمد بن زكريا بن عثمان
 الواسطي وعلي بن محمد بن الحبيب كلهم عن ابي اسلم حماد بن اسامة
 عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله
 عن ابي عبد الله وكذا رواه السافعي في الامام في المسبوط قال ابا
 الشقم عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر قال الحاكم ابو عبد الله

الحافظ الثقة هو ابواسامه بلا شك وخالفهم اسحق بن راهويه
وهرون بن عبدالله الكمال وابو كريب محمد بن العلاء ويعقوب بن
الدورقي ومحمد بن عبد الله المحمدي وهناد بن السري ومحمد بن عباد
الواسطي وابو عسده بن السفي وحاب بن سلمان والحداد جعفر
الوكيعي والحسن بن حرب وغيرهم فرووه كلهم عن ابواسامه
عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر الزبيري عن عبدالله بن عبد الله بن عمر
عن ابيه قالوا فلما اختلف في هذا الحديث هل هو عن محمد بن عباد
جعفر او عن محمد بن جعفر الزبيري علمنا انه قد اضطرب فيه وانه
غير محفوظ في النقل وترجح احد القولين غير ممكن لان الترجيح اما
لكن العدد ولما بالخط والاعان وكل ذلك موجود في روجه
الطريق فهذا هو الاصل الذي اشار اليه الحاكم وذكر انه لا مانع
من ترجيح الحديث في الصحيحين كما تعلم والحوادث
ان هذا السند باخلاف موثقة هي الحديث انما الموثق ان يكون
احد الرجلين المحدثين فمما عن ثقة والآخر يما احتمال ان يكون الا
عن الضعيف فيسقط الاحتجاج به ومع ذلك ففي تلك الصعوبة
لا موثقة هي الحديث الا اذا كان من ذكر الرجل الضعيف
الكثر عددا او حفظا واتقاننا عن ذكر الثقة والاعتماد على

لا يلتفت لما قول الضعيف ويختبر ولذا لك عند التناوي
 على الصحيح وهذا من غير هذا الموضع **واما** اذا كان
 ذلك من الرجلين المحلفين فيها ثقة محواه معروفا مثل هذا
 الحديث فان محمد بن عباد بن جعفر ومحمد بن جعفر بن الزبير
 ثقتان صحيحان في الصحيحين فلا بد مع هذا صحيح لان الحديث
 ليف ما دار كان عن محمد بن جعفر **واما** ما يقول ان الحديث
 اذا الحلف فيه كان ذاك ذلك لعل عدم ضبط في الحكم فهو قول
 ضعيف عند الامة من الحديث في هذا الاصلف وشبهه
 ولو كان ذلك مسقط للاختصاص بالحديث لسقط الاصحاح
 مما لا يخص الحديث مما في استاده مثل هذا الاختلاف
 وقد جلية الصحيحين منه اكثر من تسعة وجلة من الحديث
 ابى هريس بن سعاد بن ولى السج الحديث رواه محمد بن الزهري
 عن سعد بن المسيب عن هريس ورواه نوح بن يزيد والليث
 بن سعد وسعيد بن حم عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
 عن هريس واخرجاه في العارنق ولم يوشروا ذلكا صحيحا وربما
 ناضه هذا الاختلاف في اكثر من رجل والاشوا ايضا **مثال** ما
 روى ابن حبان ما صحيح من حديث ابي عن لي واما من السلف

رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه الحديث في وجوب قرأه
الغنائم طف الامام وترك ما عداها ورواه ابو قتادة عن محمد بن
لعي عايشت عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال **ان**
حبان سمع ابو قتادة بن الوهمي والطريقان جميعا محطوطان
وقد اخرج به البخاري في كتاب القراءة طف الامام من حديث
لعي قتادة عن انس بن مالك بهذا سطل قول الحاكم ان السحر انما تراه هذا
الحديث للاصناف فيه فان قلت فلم ترفا اخرطاما واهذا الاحكام
عن موثر فالحوا **ان** الذي عليه ائمة النقل قديما وحديثا
ان ترك السحر اخراج الحديث لا يدل على ضعف او خروج راويه
ولو كان لذلك لما جاز الاجتزاع بغير مليه الصحيحين وقد صح
عن كل منهما انه لم يسمعوا الصحيح كله في كتابه ولا الرجال النكاه
وقد صح كل منهما احاديث سبل عنها ولست في كتابه ولو سلم
ان هذا الاختلاف موثر لكنه انما يكون موثرا اذا لم يعلم بحج الحديث
من وجه صحيح عن الرطمين كليهما فانه حديثي تعلم بان سمع منهما
واما كان بسط تارك وروعهما وناره برويه عن احدهما فمدفع
الاختلاف قطعاً وحديث العلسين لذلك فقد رواه الامامان
ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة وحدث عن احمد بن محمد بن عيسى عن اسام

على الوجهين جميعا اما رواه ابى بكر بن شيبه فروى ابن حبان
 في صحيحه عن الحسن بن سفيان بن عيينة بن بكر بن شيبه عن ابي اسام
 عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر بن روي الرازي في سنة
 عن جعفر بن محمد بن الواسطي اسام بن موسى بن اسحق بن ابي بصير
 ابى شيبه ما رواه اسام بن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير
 حدث اخيه عثمان بن شيبه فروى في سنة عن اسام
 عن الوليد بن محمد بن عباد بن جعفر بن روي الحاكم عن عبد الله بن محمد
 بن موسى بن اسمعيل بن قتيبة ما رواه بكر بن عثمان بن اسام بن شيبه
 ابى اسام ما رواه الوليد بن محمد بن جعفر بن الزبير ما رواه احمد
 بن محمد بن الحارث بن روي الحاكم في المسند في العباس بن الاحم
 عن اسام بن الوليد بن محمد بن جعفر بن الزبير بن روي طاهر بن احمد
 بن محمد بن شعير بن عيسى بن اسام بن الوليد بن محمد بن عباد بن جعفر
 فقد ثبت بهذا الطريق عنهم رواه الحديث عن اسام بن الوليد
 جميعا وذلك يعقل كونه عن اسام بن عيسى جميعا ولما اختلف
 الرجل الواحد في ذلك خصوصا ابى شيبه في حفظها وانقاذها
 وقد حكيت في كتاب العلل انه سال الامام ابا عبد الله
 البخاري عن حديث افطر الحاجم والحجيم وما فيه من الاصطواب

فان جماعه رويه عنك قلابه عنك السماء عن ثوبان فرواه لخرنوب
عنك قلابه عن الامثعت عن سدا بن اوس فقال حال
ت عندي صحيح لان يحيى بن بشر رواه عنك قلابه عن الوجه
روي احد سن جميعا قال الترمذي وهكذا عن علي المدني
يعني انه صحيح احد سن الذي يحيى بن بشر رواه عنك قلابه فعل
بهذا ان الراوي الواحد اذا كان ضابطا معنا وروي الحديث علي
الوجهين المختلفين فيهما ان قلابهما صحيح ثم يقول **ودروى شعيب**
بن اوب الصنفيني هذا الحديث عنك اسامه عن الوليد كثير
عن محمد بن عباد بن جعفر بن محمد بن جعفر بن الراس جميعا قلابهما عن
عبد الله بن عبد الله بن عمر بن اخرج لذلك الحاكم في مستدركه فقال شعيب
نعم ما من في ذلك رواه ط ووثق شعيبا ايضا فثبت
بذلك صحيح الحديث عندك اسامه عنهما جميعا وانما كان يروي
ما روى عن احدهما وما روى عنهما لا فقال روي ذلك **قال** لي
لاخاف الله في الروايين عن شعيب بن اوب لاننا نقول ودروى
عنه في سننه ولو كان ذلك لم يروي عنه ولم يعرف
من ضعف غيره وكلامه محتمل وقد ذكر في حبان في الثقات
ومثل هذا الحديث كثير من ذلك حديث في غير مثل المعجم الى المعجم

قال محمد بن يونس حدثنا روه سعيان بن عيينة وغيره عن الزهري عن
 سعيد بن المسيب عن الزهري عن روه بن زيد بن الهادي وارهيم
 بن مسعود وغيرهما عن الزهري عن سلمة بن عبد الله الاخير عن
 ابن هريس وقال شعيب بن حمزة وغيره عن الزهري عن
 عبد الرحمن بن الزهري عن روه بن محمد بن اسد بن يونس بن زيد
 وغيرهما عن الزهري عن سلمة بن الاخير عن سلمة بن هريس ورواه
 يحيى بن سعيد الاضالع عن الزهري عن الثلاثة جميعا سعد بن
 المسيب وارهيم بن عبد الله الاخير فثبت بذلك صحة كل الاقوال
 وان الزهري كان سمع من الثلاثة فيما يجمع بينهم وتارة يروى عن
 اسن وان عن واحد والحكمة الصحيحة فلكل حديث القلتين
 وقد ظن الخطابي ان احدى الروايتين غلط وجعل الصحيح من
 حديث ابي اسام كونه عن محمد بن جعفر الزبير والزهري قال في
 عمدة عماد بن جعفر فقد غلط وليس الامر كذلك لما بيناه ان عند
 ابي اسام عنها جميعا وايضا فقد تقدم ان طائفة الروايات
 رواها عدد كثير من الثقات المتقنين عن ابي اسام سعد الغلط
 منهم بل لو انفرد واحد بروايته لذلك دون سائر الروايات انما قال
 وهم فيهم **مسألة** ذلك ما روي عن عبد الله بن محمد عن عائشة هذا الحديث

عبد الرحمن بن زيد

عن اسامه عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر عن الزبير بن سفيان عن
قوله محمد بن اسحق احدثنا سائر الرواه عن اسامه قالوا في عن
الوليد بن محمد بن كثير قال طاهر والله اعلم ان هذه الرواه غلطه
كان من عياشه ثقه وكوفه عندي اسامه عن الوليد بن اسحق عن
وذلك لسدود زها عن روايه بضع وعشرين نفسا من المقات
عن اسامه بخلاف ذلك والله اعلم الا ان هذا الثاني قالوا رواه
عباد بن صهيب عن الوليد بن كثير فقال في عن عبيد الله بن عبد الله
عن عمر بن ابي ولله رواه محمد بن اسحق بن رشا عن محمد بن جعفر
الزبير رواه لذلك عن ابن اسحق جماعه ورواه المعينه بن سفيان
عن ابن اسحق عن نافع بن عمر ورواه عبد الوهاب بن عطاء عن
ابن اسحق عن الزهري عن سالم بن ابي ودوي عن عبد الوهاب
ايضا عن ابن اسحق انه بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن
اسماعيل بن عياش عن ابن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
عن سفيان بن عيينه وقد ذكر ابن عبد البر بعض هذا الاختلاف قال
ومثل هذا الاصطلاح يوجب السوف عن الموقوف بعدا
الحديث والكواب اول الالحديث قد صح من حديث عبيد الله
وعبد الله عن غير غير اختلاف ثم نقول اما رواه عباد بن صهيب

له عن الوليد كثير **وقال** فيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر فلا تقاوم
 رواه ابن اسحاق لانه ثقة متقن وعبد صعب تركه غير واحد ورواه
 بعضهم بالكذب **وقال** فيه لحيان وكان قد رآه اعيانهم ذلك
 مروي المناكير عن المشاهير التي اذا سمعها المدرس في هذه الصنائع
 شهد لها بالوضع على ان الحديث عند محمد بن جعفر الزبير عن اخوان
 جميعا عبد الله وعبد الله بن عبد الله بن عمر كما سياتي سانه فغير
 بعيد ان يكون الوليد كثير سمع من محمد بن جعفر الزبير عنهما
واما رواه محمد بن اسحق فلا يخالف رواه الوليد كثير لان
 الحديث عند محمد بن جعفر الزبير عن اخوان جميعا عبد الله وعبد الله
 ابن عبد الله بن عمر وكان يرويه عن هذا امانه وعنه هذا امانه
 ذكر ذلك طيها حكاها ليعبد البر فان روى عن ذلك ضياء الدين
 للعدني وغيره وقد يعلم ما فيه فهايه من هذا الخلاف ليس
 وهن الحديث اذا فان الرجلان بعضهما بل في بعض لم
 يرويه ذلك لرحمته سلمه رواه عن عاصم بن المذرقي قال
 دخلت مع عبد الله بن عبد الله بن عمر بن عثمان فمقراما في جلد
 بعير ميت فوصا منه فانكرت فحدثني **عن** ابيه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا بلغ المذول من اهل بيته شيء فاجزه

هكذا دق والحاكم في المستذكر وفي هذه الرواية تقوية لم
لرواية ابن اسحق وان الحديث لم اصل من رواية عبيد الله عن
عمر بن الخطاب فان قيل محمد بن اسحق ضعيف لا تقوم به الحجج وحديث
عاصم بن المنذر رواه عنه حماد بن زيد وغيره مرسل او موقوف
وفيه ايضا التريديد بقوله قلنتين او ثلثا والحوا **—**
اما رواية مرسل او موقوف او زائدة قوله او ثلثا وثبات
ان نسا الله تعالى واما ابن اسحق وان كان ملكا قال في رجال
من الاحاجلة ورواه ابن عرويه بالكذب والصحيح الذي عليه اثر
ايه الحديث توسعة والاحجاج به وقد وقع ابن معين رواه عنه
وقال علي بن المديني ان ابن اسحق ^{جليل} ليتبين في الصدوق وقال
حم هو حسن الحديث وقال يعقوب ابن ابي شيبة سالت
علي بن المديني كيف حديث محمد بن اسحق قال حديثه عمد
صحيح قلت فكلام ملكا قال ملكا لم يجالس ولم يعرف قلت
مستشام بن عرويه تكلم فيه قال علي بن المديني الذي قال **—** هشام
ليس يحل علم دخل علي امرأة وهو علم فسمع منها يعني اب
مستشام بن عرويه اما ان يكون ابن اسحق سمع امرأة فاطمة بنت المنذر
وقال والله ما دخل عليها قط وذكر الحافظ ابو بكر الخطيب ان همام

من الحجة عا بوا على ملك قوله في ان اسحق ولم يقبلوه منه وقال على
 ابن المديني عن سفيان ابن عيينة ما رايته احدا منهم ان اسحق دوا **ح**
 بعد حكاية الثماد لونا الذي ذكر عن ملكه ان اسحق لا يكاد
 يسير وكان اسمعيل في اولى مع اتبع من ابناء الملك اخرج
 الى كتب ان اسحق عن ابيه في المعادى وغيرها فانجنت منها
 كثيرا ثم روي عن شعبه بالحاج انه قال محمد بن اسحق امير المؤمنين
 في الحديث ثم قال البخاري وروي عنه السورس وابن ادريس
 وحماد بن زيد وزيد بن ربيع وابن علية وعبد الوارث
 وابن المبارك وكذلك احتمل من احمد وكثير معين وعام اهل
 العلم وذكر كلما كثيرا من هذا في صحيح الاحكام حديث ان اسحق
 ترك خوف الاطالة ذكر ذلك كتاب القراء حلف الامام فليراجع
 فقد سمن ان الحديث رواه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اسماه
 عبد الله وعبد الله وان محمد بن جعفر بن الزبير سمع منهما ومحمد بن
 جعفر سمع من عبد الله فقط واما الاختلاف **ف** في علي ابن
 اسحق فقد روى له السمات الاسات عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر
 بن الزبير عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كما ذكرنا منهم سفيان الثوري
 وحماد بن سلمة وابراهيم بن سعد وزايدة بن قدام واسمعيل بن علي

و ابو معوية الضرير و حرير بن عبد الحميد و سعيد بن زيد اخو
 حماد و عبدة ابن سليمان و يزيد بن هرون و احمد بن خالد
 الوهبي و محمد بن سلمان الحراني و اخرون فرواه الفرد من لا
 يعاقب هولاء في الحفظ و لا اقتان عن ابن اسحق على خلاف
 ما رووه و يكون غلطاً لا شك و قد قال طعن عن المعيرة بن
 سفيان انه و هم فيه على ان المعيرة ضعيف قال في ابو جعفر
 السعيل لم يكن موثقاً و قال طعن أيضاً في رواية اسمعيل بن
 عباس لم يكن ابن اسحق من حديث ابن هرينه لا يصح و المحفوظ
 عن ابن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن
 عمر عن ابنه و اما رواية عبد الوهاب فقد اضطرب فيه
 و رواه الاثرين الحافظ اولى بالصواب و الله اعلم **الوجه**
 الثالث ان هذا الحديث مروي عن مسكويه و موقوف و كل منهما
 علم في صحة فقد رواه حماد بن زيد عن عاصم بن المنذر عن
 ابي بكر عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلاً و روي عنه أيضاً
 موقوفاً عن عمر و رواه اسمعيل بن علي عن عاصم بن المنذر عن رجل
 لم يسم عن ابن عمر موقوفاً عليه و **الحواش** ان هذا بعد تسليم لو لم
 علم و لو ان حماد بن زيد و ابن علي احفظا من حماد بن سالم و اتقوا حتى

تقدم قولهما علي رواية لا يثبت الا حديث عام من المنذر فلو دام رواه
ابي اسامة ورواه محمد بن اسحق فهما يجهلان لا يقدح هذا فيهما للتباين الطور
حلي انما يقول لا يثبت هذا النص في حديث عام من المنذر لان حماد بن
سليم امام جليل اخرج مسلم وحلقون الامه فعلى قول القضاة واهل
الاصول يكون وصلة ورفعه رواية من يسهل ولا يفرح من رسله
او وقفه وهذا اختاره بعض محققى امه الحديث **واسا** علي
قول جمهورهم فلا يثبت ايضا لان سنده الارشال فيه او الوقف وسند
الاتصال مختلف لان حماد بن سلمه رواه عن عامر بن المنذر عن عبد الله
ابن عبد الله بن عمر عن ابيه ورواه حماد بن زيد واسماعيل بن علقمة
عن عامر بن المنذر عن ابي بكر بن عبد الله امامه رولا او موثوقا فان
سند عامر بن المنذر فيه حبان عمله منتظا عن عبد الله بن عمر بن عبد
عمر ومروا او موثوقا عن ابي بكر بن عبد الله فكان برويه بارع عن
هذا وبارع عن هذا واصل هذا كسيرة الحديث ولا يقدح احد
في اخراجه المختلف السندان وقد روي بن جرير عن موسى بن عتيبة
عن نافع عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال انما احببوا ائمتنا
فانما هو النجيب والاشارة بالراس الحديث في صلاة شه الخوف

ورواه ابن حزم عن ابن عباس عن محمد بن قيس عن قوله فلم تعدوا ذلك
عليه الا حلق السند فيه والحديث المرفوع في حقه بل قد ذكر هذا فان **مسلم**
قد روى ابن سعد عن ابن عباس عن ابن حزم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اخذناك رغب في الصلاة فليسفوف فليسفوف ليس على الصلاة بالم
تكميل الحديث رواه ابن سعد عن ابن عباس عن ابن حزم عن ابن عباس عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لا اطلع عليه فيه ولم يحجوا
المصل مع احلاف القديين فيه عن ابن حزم **مسلم** اما ذلك لان
ابن سعد عن ابن عباس عن محمد بن حاتم عن ابن حزم عن ابن عباس عن عائشة
بنها مبن فاما رواه عن ابن حزم عن محمد بن حاتم عن ابن حزم عن ابن عباس
اهل الجاهل وقد اورد في بعض الحديث هكذا عن ابن حزم دون سائر النسخ
من الصحابة فاهم ارسوله بعد الزاقي في عام البيل ومحمد بن عبد الله
الانصاري وعبد الوهاب بن عطاء وغيرهم ولم يبعثوا عليه هكذا
عن ابن حزم الاسلام بنارهم وهو منقول بالانفاق فهذا هو السبب
في تقديم الارسال على روايته **مسلم** روى الحاكم عن ابن عباس عن ابن حزم
عن ابن عباس عن محمد بن حاتم عن ابن حزم عن ابن حزم عن عائشة
حماد بن سلمة عن عاصم بن الحذاف والوسر فقا هذا من الاسناد

فصل في ان اس علمه لم يرفع له قال عيسى وان لم يحفظ اس عليه فالحمد
 صدق الاسكاه وهو احسن من حديث الوليد بن كثير قال الخياط البجلي
 حديث الوليد بن كثير في حديثه يثرب في غنة الماطر هو لا ينجسه شيء
 فهذا الامام عيسى بن ميمون ورواه في حديثه عن عاصم بن المنذر ولم يورثه
 الوفاء والارسال والدر علم الوجه **الرابع** انه احسن من لقطة
 مصل اذا بلغ الما قبله قال حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر اذا بلغ
 الما قبله اول ثلثه و قد اساء واسر عبد البروان هذا الاحاديث جعلت
 العلي في الحديث **والجواب** ان الرواة لم ينفق عن حماد بن سلمة قوله
 اول ثلثه بل جعلوا علمه فيها مرواه بهذه الزيادة هذبه في حاله دارهم
 الخياط الى في كامل من طبعه واحسن منه علي بن ميمون مرواه
 الحسن بن محمد الصباح عنه عن حماد بن سلمة بهذه الزيادة ورواه ابو مسعود
 احمد بن المعمر الخياط عن بر بن ميمون عن حماد بن سلمة اول ثلثه
 ولذا رواه عن حماد بن سلمة حفان بن مسلم وموسى بن اسمعيل ومعمول بن يحيى
 الخضر بن و سرب السري والعلاس بن عبد الجبار و ابو داود الطيالسي
 وعبد الله بن محمد العباسي فلم يعل احد منهم منه او ثلثه ورواه اكثر
 الاصل و في الصواب خصوصاً مع موافقتها لرواية ابي اسد عن

عن الوليد بن كسرة ورواه ابن اسحق ليدون هذا ليلاه والله اعلم
فصل في من معدروني عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا الحد
وهو ما روي انه قال اذا بلغ الماربعين فله فانه لا يعمل الخبث كذلك روي
عن ابي هريرة قل صعب تفردت به القاسم عمه الله العمري
عن محمد بن المنكدر عن حارث بن عبد الله بن ابي عمير والقاسم هذا ضعيف
جدا بالاتفاق **قال** حماد بن حبان يصح الحديث ترك الناس حديثه
وقال ابو حاتم والوزعي والوارث وسنن سري وندخاله بهذا
الحديث حسن البورق ومحمود بن اسحق وروى القاسم مروي عن
محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو بن العاص **روى** الله عنهما مرفوعا عليه
ورواه ابو اسحق في عن محمد بن المنكدر في قوله لا يجاوز به حدان
الحديث مرفوعا ليس صحيح ولا **الحسن** الاصحى حبه **رواه** ما روي عن ابي
هريرة فهو ما رواه عبد الله بن لهيعة عن يونس بن ابي حبيب عن سلمان
بن يساف عن عبد الله بن ابي هريرة عن ابيه قال اذا كان الماتود
اربعين فله لم يعمل خبثا اسهعه صعب لا نعلم به الحجة قال ط
وقد خالفه في واحد وروى عن ابي هريرة قالوا اربعين عاذا قالوا
اربعين والواحد يصح عن ابي هريرة **قوله** اربعين فله ولو صح ذلك لم يكن معارضا

لعول رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس هو هيريه وداوي حديث القليس
 حتى يعطل الحديث لعوله كحديث يعول ان مخالفة الصحابي الواو
 للحديث مبرورة فثبت بذلك كونه حديثا حثيثا ابن عمر رضي الله عنهما
 2 اشتراط بلوغ الما فليس 2 (فقد النجاسة) قال الخطابي الحديث
 صحيح احتج به ان فري واحد حنبلي والحقق راهوره وابوعبيد
 وسمي اخرون غيرهم وقد سبق ان عن صحبه ابو جعفر الطحاوي
 الحثيث لم يصرص علي كنه لسي انما انقضى عليه عمل معمار القليس
 وانه ليس له حد محدد وقد ذكرته 2 عن هذا الموضع يخرج جوابه
 والله اعلم **فصل** حدثت عنه في المسكن بالشر له
 اربع طرق كلها ضعيفة فالاول فيها خالد بن اسمعيل قال ابن عريضي
 الحديث على باب المسلمين وقال ابن صالح لا يخرج به عماله الناس
 فيها الهيم عري قال يحيى كان لا بد وقال النسائي والوازي
 سر ذلك الحديث وقال السعدي يساقط الحديث قد لسو فبناؤه
 والباله فيها عمدا لا نعم قال الدارقطني لم يرو عن طلح ع
 وهو مسلم الحديث وقال ابن حبان يروى عن العباس الخناكير
 ويضع اسامي المحدثين لا يجوز الاحتجاج به بحال وفي الرابعة

وهي ذهب ومومن الكلاس وددوي عرافس انه سمع روال الله تعالى علم
 يعول لا يعسولوا بالمال الذي سخن في الشمس فانه يعول في البرص و2 اسنان
 سوان وهو مجهول قال العبد ولا يصح في المال المشمس حوت مسند
 وانما يروي منه عن عمر بن الخطاب عن قوله لا تقتلوا بالمال المشمس فانه
 يورث البرص وهذا قد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات قال الجلال
 في كتابه الفلك ان احمد بن محمد بن مطهر بن ابو طالب قال سالت ابا عبد الله
 عن المال المشمس موضع منه فقال لا بأس به اهل الشام قالوا انه يورث الا يصح
 والله اعلم

قال لا يربع سورة كلما دلت واحدة شكن فهو واجب تمامها طوال قولوا
 على صور **الاولي** ان يلدن دفعه فمطلق كل واحد من ثلث
الثاني ان يلدن مرتبة فمطلق **الاولي** والواحدة ملكت فالثانيه واحد
 والثالثه مطلقان **الثالثه** ان يلدوا واحد ثم ثلث فمطلق **الاولي**
 ملكت والبواقي واحد واحد الواحدة عكسها فمطلق كل واحد
الرابع ان يلدن ثلثان ثم ثلثان فمطلق كل واحد من **الاولين**
 ثلث وكل واحد من **الآخرين** ثلثان **السادسه** واحد ثم
 واحد ثم ثلثان فمطلق **الاولي** ملكت والثانيه واحد والثالثان

مدان ثنتان ^{عكسها} مطلو الاولتان والرابعة
 تطلوا والماله مدان طالبا من ان يلدوا احدهم مدان ثم واحد
 وتطلوا الاولى والرابعة تطلوا والمدان واحد واحد وصاحب
 ذلك اسر مطلقا تطلوا الامر ولدت بعد واحد فتطلق واحد

ور ولدت عكسيتين مطلو ثنتان والله اعلم ❦ ❦
 مسئلة ابناع مات احدها عن ابنتين ووجه هي بنت عمه
 ثم روحها الاخر ومات عنها وعن ابن عمها ثم مات الزوج
 عن في المسلمة مات احدها البنتين عن في المسلمة وعن زوج

الجواب المسئلة الاولى من اربعة وعشرين للزوجة ثلثه
 ولكل بنت ثمانية ولا في العم خمسة المسئلة الثانية من ثمانية للزوجة
 سهم وللابن الباقي وهي سهامه وما تحت مسئلة مبانية فيها
 اربعة وعشرين في مائة مائة واسر وسبعين لكل بنت اربعة
 عشرون وهي مائة في مائة في مثلها وللزوجة تسعة وعشرون
 من الاولى ثلثه ثمانية اربعة وعشرين الباسه سهم في خمسة
 خمسة وللابن خمسة وثلثون وهي مائة في مائة التي هي سهامه
 في خمسة التي هي سهام مودته **المسئلة الثالثة** ثلثه للبنتين

سيمان ولاس لين عجم باسم ومن سيمانها وما
 صحنه مسئلتها مبانيه ايضا صرنا ما
 وانثين وسعاس واللوا صحنه المشلان
 في بله لعل عجم ومن وسعون
 لعل سيمان واحد وعشرون من الاولين
 ما ولسان وسعون والملك وسعون
 ولاس لين عجم ما واربعة ولاون من الثانية
 في بله ثمانية وكتر في الملك وسعون
 لعل ما اربعة من شهر للاعب سيم ولله
 سيم وسعون العصب ومن سيمانها وما
 صحنه مسئلتها مبانيه ايضا صرنا ما صحن
 منه المسال الملك في انثين واللوا صحنه
 للاعب لعل الفاعل ما واربعة وعشرون
 للاعب في الاول والسالك سيمان ولسان
 وستون من الاول اربعه واثنا واربعون ولله
 مصرون من سيمانها مسال الملك في اس

من

هذا مني الذي المختار من غير هذا الرف الرحيم الطيب النواصي
محمد خير خلق الله أعلم
وما لي الذي ظلام الكفر بعينك والناس ما بين ظلام افلاك
وكاشف الكرب والكاف لآمنة في دينهم ينشرون في قتال
له الشفاعة يوم العرض خالصه والناس في خطي كبر واضناك
والمرسلون علي حبيب وفي وجل قد استنوب منهم المشكوك والشاكي
لما لو سبيله لا يستمر لها الحوض تنواه ان هو مخصص باراك
صما باخيه قوت السهم فكم اوطا استأفله من علو افلاك
ونال مرتبة ما ناله احد من انبياء ذوي فضل واملاك
بانفس هذا الذي قد كنت آمنة من مقام رسول الله مولاك
من الذي سمعتم من قوتي ولو بطيف خيال منه عيناك
فاستغفر من قوتي لم تزل يد ايدري الدعوى عليها طرفك البالي
واستغفر من قوتي اعتاب نبيته فما احقك بالعنبي واؤلاك
فان هني تغفر او تغفر فما اعزك في الدين او اعلاك
يا سيدي يا رسول الله يا ابي يا غاية القصد في عجز وادراك
يا صاحب اجاه عند الله خالقه ما ردد جمل الاكل افلاك

س
قري

مسألة مناسخه

٥

ام وادج ولساخوان لاجبون اصلها مرسته ومنها نصح لهم سهم وادج
 سهم. ولكل واحد منهن سهم. **ما ت** احد الاخوان عن هذه
 الام وادج ولساخوان ولساخوان مرسته ولساخوان نصحهم ولساخوان
 ولكل من سبعة وبين سهامها ولساخوان مائة صرنا ستة في ستة ولساخوان
 باين سبعة عشر لهم اثنان واربعون من الاول ستة ولساخوان ومن
 الثانية ستة ولساخوان اثنان وسبعون ولكل اخت ستة ولساخوان وللزوج
 تسعة ولكل من سبعة **ما ت** احد البنين وخلف الام المذكورة
 وهي جده واما سبعة من ستة للهجة سهم والباقي لهيب وسهامه
 ثمانين ستة صرنا ستة فيها تحت منه المثلان باين الفا وثمانين
 وستة وسبعين للهجة مائة اثنان وتسعة وخمسون من الاول ثمانين مائة اثنان
 واثنان وخمسون ومن هذه سبعة ولساخوان اربعة ولساخوان ولساخوان ولكل
 واحد من الاخين مائة اثنان وستة عشر وللزوج تسعة وثمانون من الاول
 اربع وخمسون ومن هذه ثمانية ولساخوان ولكل واحد من البنين اثنان
 واربعون **ما ت** **الاخ** وخلف الام المذكورة وزوجته
 وابنا سبعة من اثنى عشر ومنها نصحهم هم موافق سهامهم بخمسة
 اثنى عشر وتنقسم عليهم اثنى عشر ولساخوان واحد ولساخوان ما تقدم مائة اثنان
 وتسعة وخمسون ومن هذه اثنان وسبعون ولكل واحد من الاخين
 مائة اثنان وستة عشر وللزوج تسعة وثمانون ولكل واحد من البنين
 اثنان واربعون وللزوج اربعة وخمسون ولساخوان ولساخوان
 ما ت لهم وخلف بنين وبنين وبنين وهم المذكرون مائة اثنان
 ولساخوان لكل واحد منهم وسهامها ثمانين مائة صرنا ثمانين مائة

ما ت
 الام

نظريه الفقر
حسن الحظ

لله حيف حيا في الكوي طرقا فواد قدي علي اشواقه ارقا
فبات تسبح منه مقلني غرقا وظل نلتخ منه مهتي خرقا
أهلا به زايوا كالبدر لاج علي موتي فخر لا ادي نود صفا
بنده في غمرات الوجد خالو صب علي عرصات الطاغيا
لم يبق حول الحسم نالحقه تبدي ولا مبهجة شوي ولا رقا
وهو الحبيب الذي نفسي به شغفت حبنا ولم عاشق مقلني اعتقا
لعار شمس الضحى من نور بهجته صبحا اوليل الهمي من قده عشقا
احبت من حبه فرض علي كمار وهي بروح شداه في الهوي
وليت ينل عن وجد فواد نثي كانه والهوي من طينته خلنا
تالله لو علم العدا ان عشقت نفسي للروا علي الا حرم حننا
ان الحبيب الذي اصمرت لنيشه ليلا علي جدد السبع الطباوقا
لولا ما خلق الرحمن حنته ولا اعده ما من حلقه امه مرقا
ولا اذ ادركنا شمس اول فتر اول انهار اول ليل ولا فلقا
فهو الذي الذي يرحي شغلنا نومه الحسار اذا ما الجوامقا
وهو الذي غلب لنا الزفاق به وادفني في يرمي ما به باصفا
وهو الذي نسخ الا بيان ملكته وادبر الشر من اياته غنقا

سورة الفجر
بسم الله الرحمن الرحيم
الفرقان
اقم وجهك للدين الحنيف
الذي فطرنا وما نعبد له
غيره
الفرقان
اقم وجهك للدين الحنيف
الذي فطرنا وما نعبد له
غيره
الفرقان
اقم وجهك للدين الحنيف
الذي فطرنا وما نعبد له
غيره

کیم دارغی مانتا را و همی بوفته حتی بحارها صعد ایا سازلتا
 حکم خبر خلق الله و منهم و من تلت و من و من و من و من و من و من
 منی علیه صلوه لم تر اید ان غشاه فی دل حیر و ایما اطلق
 اللهم صل علی صلوات الله و علی آله و سلم

امر ما به عالم
 حلی حتی العیش و الاسو النحبا الی یثرب النجا و حیثما صحبا
 و قولاً اذا و افیتما ارض طیبه و عاتما الانوار تحیر و الحجا
 الابرشول الله علیک متاکب علیک و من صب بواء الهو حیا
 تردها و الاکان منه دوار و تصبی عمار محاسره
 حلیف ضنا لایل حلیف ما تم یحی اذا ما اللیل ارخاله نقبا
 برای نحو و احشا و وسایط و طالع و شرقا و انله عریا
 و قولاً از ما قبل من آن بری حمال و فوادی و بار و عیة
 فیاسید اللوین ای صوغ ما قد خنت نفسی و قد ملیب زعبا
 نمازنی حیا حبل و الهوی قتل لی عز اقوی و قد عظم اجزیا
 لند و نقی علی ادی صعبه و حیث قتل لب الرها دنبا
 انا الله العالی اسیر دویه و مضی و لن منک ملتقى و بنا

فعدني ولو ادني باره عابده والامض نفسي علي غيرنا
ولو نوديت نفسي اليك مع الصالحين ولو نكحنا اسرا على مغفلة
وانت طبيب الدين وانما دواي دواي دعائك لي في الدنيا
مجد مرضي غير اني لم اري كل عجز حي له نذرت
فلولا انما عجز لي ولا سرت الي ملكه نوق ولا تمتد يدا
ولا عرف الوادي ولا الخيف من مني ولا يزوم الحادي ولا
ولا كانت الدنيا ولا خلق الوادي ولا اظهر العاري على يديه
ولا كان روض من سلع وهاجر ولا حقت الاملا من ربي
وانت الذي تستشفع للروحاني عديم حين يدعو وادعوا
وانت الذي خربت لجهنم نوره ملايكه الرحمن واسمع الله
يا رب هلي ان قبر احمد واسك دمعي في معاليه سقا
والحل من تلك الوبوع محاجر في التمام قاهي من ربا طيبة نريا
فلي فيه احوال حسان الخنا تهاجر في انتان مدحنه الشهاب
ويا رب حاشا لآبوت لا اري مقام اسير التي علت القطبا
عليه صلوة لا يوا انما نجات نفسي هذه الال والهمما
اللهم صل على سيدنا محمد وارض عن اهل بيته الطيبين الطاهرين

وفاك الله وبيدك